

Distr.
LIMITED

A/51/L.47/Rev.1
11 December 1996
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٤٣ من جدول الأعمال

الحالة في بوروندي

بوروندي: مشروع قرار منقح

إن الجمعية العامة،

عملا منها بالأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، وخاصة الفصول السادس والسابع والتاسع،

وإذ تشير إلى قرارها ١١٨/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي يشدد على ضرورة تعبئة المساعدة اللازمة للاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، وقرارها ١٥٩/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ١٠٧٢ (١٩٩٦)، الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده القوي لجهود الزعماء الإقليميين ومنظمة الوحدة الأفريقية والطرف التيسيري لمساعدة بوروندي في التغلب بالطرق السلمية على الأزمة، وشجعهم على مواصلة تسهيل البحث عن حل سياسي،

وإذ تحيط علما بالمرسوم ٢٣/١٠٠ المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، الذي أحيل إلى رؤساء دول منطقة البحيرات الكبرى ورئيس مجلس الأمن والأمين العام والطرف التيسيري، والذي أعاد رئيس بوروندي بموجبه تأسيس الجمعية الوطنية ورفع الحظر المفروض على الأحزاب السياسية^(١)،

وإذ تحيط علما أيضا بقرار الحكومة البوروندية بأن تتفاوض مع كافة المجموعات، بما فيها الفصائل المسلحة، مما أعلنه رئيس بوروندي في رسالتيه المؤرختين ٢٨ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ الموجهتين إلى رؤساء دول منطقة البحيرات الكبرى ورئيس مجلس الأمن والأمين العام والطرف التيسيري،

(١) S/1996/750، المرفق، الفقرتان ٧ (أ) و (ب).

وإذ تحيط علماً بالمرفق الأول للرسالة المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزير الدولة للتعاون في بوروندي^(١)، التي لاحظت فيها الحكومة البوروندية أنها قد وفّت بجميع الشروط المفروضة على بوروندي من جانب البلدان المجاورة بموجب قرار مجلس الأمن ١٠٧٢ (١٩٩٦).

وإذ تشير إلى تقرير لجنة التحقيق الدولية المعنية ببوروندي بشأن اغتيال الرئيس ملكوار ندادي وجريمة الإبادة الجماعية المرتكبة ضد الجماعة الإثنية التوتسي وكثيرين من جماعة الهوتو المنتمية إلى المعارضة^(٢)،

وإذ تستجيب للطلب الذي قدمته حكومة بوروندي في رسالتها المؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ الموجهة إلى الأمين العام^(٣) بإنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة قتلة الرئيس ملكوار ندادي ومرتكبي جرائم الإبادة الجماعية ضد عشرات الآلاف من المواطنين الأبرياء من جماعتي التوتسي والهوتو،

وقد أحاطت علماً بتقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في بوروندي^(٤)،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن عن الحالة في بوروندي^(٥)،

وإذ ترحب بالاقتراح الذي قدمته الحكومة البوروندية في رسالتها المؤرخة ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٦ الموجهة إلى الأمين العام وإلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والذي يطالب بزيادة عدد مراقبي حالة حقوق الإنسان وإيفاد بعثات لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في ادعاءات ممثلي بعض المنظمات الإنسانية، وخاصة هيئة العفو الدولية، بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان،

وإذ تشني على حكومة بوروندي لتشكيلها للجنة خاصة من أجل الإعداد لمناقشة على صعيد البلد،

(٢) S/1996/898. المرفق الأول.

(٣) S/1996/682.

(٤) S/1996/910. المرفق.

(٥) A/51/459، المرفق.

(٦) S/1996/887، و Corr.1.

وإذ ترحب باقتراح الحكومة البوروندية بتنظيم وعقد مؤتمر دولي بشأن الصراعات في منطقة البحيرات الكبرى،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أن الحصار الاقتصادي الكامل ضد بوروندي يفرض عقوبة شديدة على أكثر الفئات الاجتماعية ضعفاً، أي على مئات الآلاف من المشردين وعشرات الآلاف من العائدين والمرضى والنساء والأطفال والمسنين،

واقتناعاً منها بأن الحصار الاقتصادي المفروض على بوروندي يؤدي بالفعل إلى آثار معاكسة قد تضر بمفاوضات السلام، بل وقد توقفها بالمرّة،

وإذ تعرب عن تصميمها الكامل على الحيلولة دون تدهور العلاقات بين دول منطقة البحيرات الكبرى، وخاصة تجنب مخاطرة إنتشار الصراع واندلاع نزاع يعرض السلم والأمن في هذه المنطقة من أفريقيا للخطر،

١ - تشجع بقوة كافة الأطراف في الصراع والحكومة والأحزاب السياسية وجماعات الثائرين داخل وخارج البلد والمجتمع المدني على الدخول في مفاوضات غير مشروطة من أجل التوصل إلى تسوية سياسية شاملة؛

٢ - تطالب جميع الأطراف في بوروندي بأن تحظر تماماً أي عنف ضد المدنيين؛

٣ - تدين بقوة من قتلوا ثلاثة من موظفي لجنة الصليب الأحمر الدولية في حزيران/يونيه ١٩٩٦ ورئيس الأساقفة يواقيم روهونا دي غيتيغا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وتطالب بإجراء التحقيقات اللازمة من أجل تحديد مرتكبي هذه الجرائم وتقديمهم لساحة العدالة؛

٤ - تصر بصفة خاصة على الالتزام الأساسي للثائرين المسلحين بالامتناع عن الاعتداء على سلامة المنظمات الإنسانية وعملياتها، وعلى الالتزام المقابل من جانب الحكومة البوروندية بأن توفر لهذه المنظمات أقصى حماية ممكنة؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام بأن يجري مفاوضات مباشرة مع جميع دول منطقة البحيرات الكبرى، بما فيها بوروندي، والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، والطرف التيسيري، بهدف تحديد أسباب أي وقف لمفاوضات السلام أو تأخير لها أو تباطؤ فيها؛

٦ - تسلّم بأهمية مطلب حكومة بوروندي بإنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة قتلة الرئيس ملكوار ندادي، وأولئك المجرمين الذين قاموا بتنظيم واقتراح جريمة الإبادة الجماعية ضد عشرات الآلاف من المواطنين أبناء التوتسي والهوتو، بسبب خلفيتهم الإثنية أو انتمائهم السياسي؛

٧ - تكرر إدانتها القوية لكل من يقومون، داخل البلد أو خارجها، بقتل السكان الأبرياء، والحض على العنف أو ممارسته أو أعمال الإبادة، وينتهكون حقوق الإنسان دون وعي، ويقوضون السلم والأمن الوطنيين؛

٨ - توجه نداء مليئا بالمشاعر إلى منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الحكومية الدولية وغير الحكومية بأن تشارك في تقديم المساعدة لقطاعات المجتمع التي تأثرت على نحو بالغ الخطورة بالحظر والتي تفاقت أحوالها الاقتصادية والمادية والصحية، وهي أحوال كئيبة بالفعل، بالحصار الكامل الذي فرض على بوروندي، وخصوصا المشردين والعائدين والمرضى والنساء والأطفال والمسنين؛

٩ - تكرر مناشدتها الملحة للدول أعضاء الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية والاقتصادية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية الحكومية الدولية وغير الحكومية، والمجتمع الدولي كله، بتنفيذ خطة العمل التي اعتمدها المؤتمر الإقليمي الذي عقد ببوجومبورا في شباط/فبراير ١٩٩٥ بشأن تقديم المساعدة للاجئين والعائدين والمشردين بمنطقة البحيرات الكبرى؛

١٠ - تلقت انتباه مجلس الأمن بجدية، عملا بالفقرة ٣ من المادة ١١ من ميثاق الأمم المتحدة، إلى الخطر المتزايد الذي يتعرض له السلم والأمن في منطقة البحيرات الكبرى من جراء الحصار المفروض على بوروندي؛

١١ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء هذه الجزاءات الاقتصادية، التي تزهق أنفاس عضو بالأمم المتحدة سبق إدراجه في فئة البلدان الأقل نموا، وهو يعاني من أزمة استمرت ثلاث سنوات، كما أنه غير ساحلي ومكتظ بالسكان؛

١٢ - تعرب عن بالغ تعاطفها مع تلك التضحيات الهائلة المفروضة على السكان الأبرياء بفعل الحظر الاقتصادي؛

١٣ - تعلن تصميمها على مقابلة احتمال حدوث انفجار حقيقي داخلي بالبلد، وانفجار عام خارجي بمنطقة البحيرات الكبرى، من جراء التوترات المتصاعدة في بعض البلدان والتي نجمت عن البيئة السياسية؛

١٤ - تسلّم باحتمال استغلال الحصار الاقتصادي من قبل معسكرات الثائرين، الذين يرفضون التفاوض وينتظرون في نفس الوقت تقوض المؤسسات الوطنية والاقتصاد الوطني؛

١٥ - تتمسك بشدة بشرعية المبادئ التي ذكرتها بعض الحكومات بشأن فرض حصار على بوروندي في ظروف مماثلة، وهذه تنص على أن فرض حالة حصار اقتصادي أو تجاري أو مالي له أيضا آثار معاكسة بالنسبة لسيادة ومصالح البلدان الأخرى، وأن فرض ولاية دولة ما على دولة أخرى يتعارض مع مبادئ القانون الدولي؛

١٦ - تؤيد تأييدا تاما موقف رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة للأمم المتحدة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا في مؤتمر القمة المعقود في برازافيل يومي ٢ و ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الذين دعوا الدول الأطراف في اتفاقات أروشا إلى رفع الحظر الذي يؤثر أشد التأثير في الشعب البوروندي وخصوصا في أضعف الفئات الاجتماعية^(٧)؛

١٧ - تؤيد كل التأييد موقف رؤساء الدول والحكومات والوفود في مؤتمر قمة واغادوغو المعقود في ٦ كانون/ديسمبر ١٩٩٦، الذين يحثون بلدان منطقة البحيرات الكبرى على اتخاذ التدابير المناسبة بشأن الحظر بغية تخفيف معاناة سكان بوروندي؛

١٨ - تطلب بإلحاح إلى البلدان التي فرضت الحصار الاقتصادي على بوروندي أن ترفع هذا الحصار وأن تعطي الأولوية لإيجاد تسوية سلمية وسياسية للصراع في بوروندي، بحيث تتفق هذه التسوية تماما مع الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، وخاصة الفقرة ٢ من المادة ١، والفقرة ٧ من المادة ٢، والفقرة ١ من المادة ٢٣، والفقرة ١ من المواد ٤١ و ٥٢ و ٥٣؛

١٩ - توصي الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بزيادة عدد مراقبي حقوق الإنسان في بوروندي، وبالقيام، عملا بالطلبات المتكررة لهذا البلد، بالتحقيق في المذابح التي ادعت هيئة العفو الدولية أنها قد وقعت منذ تولي نظام الحكم الحالي مقاليد السلطة؛

٢٠ - ترحب بإعادة تأسيس الجمعية الوطنية، واستئناف أعمال الأحزاب السياسية، والاستعداد الذي أعربت عنه كثيرا الحكومة البوروندي للتفاوض مع جماعات الثائرين، بما فيها الجماعات المسلحة، بشرط موافقة هذه الجماعات على التفاوض ودعوتها إلى القيام بهذا من جانب الطرف التيسيري؛

(٧) S/1996/1006، المرفق، الفقرة ١٩.

٢١ - تثني على تعيين اللجنة الخاصة المكلفة بإعداد مداولة وطنية، وتحث بقوة الحكومة البوروندية على تعجيل الأعمال التحضيرية المفوضية إلى هذا، وإلى تضمين هذا الاجتماع التاريخي كافة الجماعات السياسية داخل وخارج البلد وممثلي المجتمع المدني؛

٢٢ - تؤكد ضرورة القيام، بأسرع ما يمكن، بعقد مؤتمر دولي بشأن منطقة البحيرات الكبرى بحيث يركز على السلم والأمن والاستقرار والتنمية والقضاء على أسباب الصراعات السياسية - الاجتماعية المزمعة في هذا الجزء من أفريقيا، وتعهده إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم، بالتعاون مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية وفي إطار مشاركة نشطة وفعالة من جانب جميع بلدان المنطقة، بكفالة تحقيق هذا المشروع؛

٢٣ - تعرب عن بالغ امتنانها للأمين العام للأمم المتحدة، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، وجنوب أفريقيا، لما أبدوه من الاهتمام بشأن بوروندي عن طريق ممثلهم في هذا الوقت العصيب؛

٢٤ - تناشد رسمياً مرة أخرى مجتمع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الحكومية الدولية وغير الحكومية على مضاعفة التزامها وعلى الاضطلاع بمبادرات جديدة من أجل تعبئة الموارد السياسية والدبلوماسية والإنسانية والاقتصادية والمالية والمادية اللازمة لفض الأزمة البوروندية على نحو نهائي، مما يكفل نجاح جهودها الجماعية من خلال مصالحة حقيقية للشعب البوروندي؛

٢٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين؛

٢٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "الحالة في بوروندي".
